



جمهورية مصر العربية  
وزارة الصناعة والتجارة  
والمشروعات الصغيرة والمتوسطة  
الوزير

سجل في: ٩/١٥



قرار  
وزير الصناعة والتجارة  
والمشروعات الصغيرة والمتوسطة  
رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٥

وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة  
بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ في شأن التوحيد القياسي .  
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلها.  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي وجودة الانتاج.  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي وجودة الانتاج ليكون  
مسمىها: الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة.  
على قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة .  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة .  
وعلى القرار الوزاري رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية .  
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية والقرارات المكفلة له .  
على مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة رقم ٣١٥ المنعقد بتاريخ ٢٠١٥/٩/٧ .  
على مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة .

قرار

مسادة أولى

بشأن المنتجات المعدنية والمستوردون للمسامير والكيميائية والدرجة بهذا القرار بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية وهي :

رقم المواصفة	اسم المواصفة
٧٨٠٠	مصابيح LED الأنبوبية - متطلبات الأمان
٧٨٢٤	مصابيح LED الأنبوبية - متطلبات الأداء
٧٩٨٦	أقلام الرصاص وأقلام التلوين والسنون الخاصة بهما
٦٩١٠	بطاقة بيانات المنظفات الصناعية ومنتجات التنظيف
٧٩٢٥	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على وسائل انعكاس الضوء (العواكس) للمركبات ذات المحرك ومقطوراتها
٧٩٢٦	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على وسائل إضاءة لوحات التسجيل الخلفية للمركبات ذات المحرك ومقطوراتها
٧٩٢٧	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على المصابيح الضباب الأمامية للمركبات ذات المحرك
٧٩٢٨	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على مصابيح الضباب الخلفية للمركبات ذات المحرك ومقطوراتها
٧٩٢٩	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على المركبات من حيث تثبيت أحزمة الأمان، ونظم التثبيت المتساوي القوة أيزو فيكس وتثبيت قمة حزام الإطالة المتساوي القوة أيزو فيكس
٧٩٣٠	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على : ١ - أحزمة الأمان، ونظم تقييد الحركة، ونظم تقييد حركة الطفل، ونظم الأيزو فيكس لتقييد حركة الطفل، ونظم تقييد حركة الطفل بقطر (i-size)
٧٩٣١	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على مواه تزييج تحقق السلامة - وتركيبها على المركبات (الرجوع للمركبات)





تا بحسب قرار رقم ٦٩٤ لسنة ٢٠١٥

١٢	٧٩٣٢	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على لوحات العلامات الخلفية للمركبات بطيئة الحركة (بموجب تركيبها) ومقطوراتها
١٣	٧٩٣٣	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على اللوحات الخلفية للعلامات للمركبات الثقيلة والطويلة
١٤	٧٩٣٤	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على المصابيح الرئيسية للمركبات ذات المحرك والتي تصدر شعاعا مارا غير متمائل أو شعاع قيادة أو كليهما، والمجهزة بمصابيح ذات الفتيلة الهالوجينية (مصباح H4)
١٥	٧٩٣٥	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على مبيئات الاتجاه للمركبات ذات المحرك ومقطوراتها
١٦	٧٩٣٦	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على مصابيح بيان الموضع الأمامي والموضع الخلفي ومصابيح التوقف ومصابيح بيان حدود المركبات ذات المحرك (فيما عدا الدراجات النارية) ومقطوراتها
١٧	٧٩٣٧	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على المركبات من حيث التوافق الكهرومغناطيسي
١٨	٧٩٣٨	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على المركبات من فئات O, N, M من حيث الفرملة
١٩	٧٩٣٩	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على مصابيح الرجوع للخلف ومصابيح المناورة، للمركبات ذات المحرك ومقطوراتها
٢٠	٧٩٤٠	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على المركبات من حيث منع مخاطر الحريق
٢١	٧٩٤١	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على المركبات من حيث تركيب وسائل الإضاءة والإشارات الضوئية
٢٢	٧٩٤٢	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على مكونات القارنات الميكانيكية لتجهيزات المركبات
٢٣	٧٩٤٣	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على: i. وسائل الحماية الخلفية التحتية - (RUPDs) المركبات من حيث تركيبها تحتية RUPD من نوع حاصل على الموافقة. ii. المركبات من حيث حمايتها الخلفية التحتية (RUP)
٢٤	٧٩٤٤	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على مصابيح تحذير خاصة للمركبات ذات المحرك ومقطوراتها
٢٥	٧٩٤٥	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على: i. المركبات من حيث وسائل الحماية الجانبية (LPD) ii. وسائل الحماية الجانبية (LPD) iii. المركبات من حيث تركيب وسيلة حماية جانبية (LPD) من نوع حاصل على الموافقة طبقاً للجزء iv من هذا التنظيم Regulation
٢٦	٧٩٤٦	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على المركبات من حيث أليات التوجيه
٢٧	٧٩٤٧	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على مصابيح تحديد جوانب المركبات ذات المحرك ومقطوراتها
٢٨	٧٩٤٨	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على: i. وسيلة اقتران محكمة (CCD) ii. المركبات من حيث تركيب وسيلة اقتران CCD من نوع حاصل على الموافقة
٢٩	٧٩٤٩	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على العلامات العاكسة للخلف، للمركبات من الفئات O, N, M
٣٠	٧٩٥٠	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على المركبات المقصود استخدامها في حمل البضائع الخطرة، من حيث مقومات التركيب الخاصة لها
٣١	٧٩٥١	اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على المركبات الصهرجيبة من الفئات O, N من حيث التبات أثناء السير







جمهورية مصر العربية  
وزارة الصناعة والتجارة  
والمشروعات الصغيرة والمتوسطة  
الوزير

تاريخ القرار ٦٩٢ لسنة ٢٠١٤

قواعد فنية موحدة بخصوص الموافقة على المركبات من الفئات O,N,M من حيث أنظمة التسخين بها	٧٩٥٢	٣٢
اشتراطات موحدة بخصوص الموافقة على مصادر الإضاءة من نوع الصمام الثنائي الباعث للضوء ، للاستخدام في وحدات الإضاءة الحاصلة على موافقة. على المركبات ذات المحرك ومقطوراتها	٧٩٥٢	٣٣
المصابيح الأمامية للمركبات التي ينبعث منها شعاع إمرار غير متماثل أو شعاع قيادة أو كليهما ومزوده بمصابيح ذات فتيلة و/أو وحدات مجمعة من الدايودات الباعثة للضوء (LED) .	٢٠١٤-٧٧٩٩	٣٤
مصابيح ذات التفريغ للمركبات .	٢٠١٤-٧٨٤٢	٣٥
الدايودات الباعثة للضوء (LED) للاستخدام في وحدات الإضاءة في المركبات ومقطوراتها.	٧٨٧٨	٣٦
مصابيح LED ذاتية الكبح المستخدمة لأغراض الإضاءة العامة المفضاة من مصدر جهود أعلى من 50 فولت - متطلبات الأداء	٢٠١٤-٧٧٧٣	٣٧
مصابيح LED ذاتية الكبح المستخدمة لأغراض الإضاءة العامة المفضاة من مصدر جهود أعلى من 50 فولت - مواصفات الأمان	٢٠١٤-٧٧٧٤	٣٨
بلاط السيراميك الجزء الثالث : بلاط السيراميك المشكل باليثيق	٣-٣٦٨	٣٩

مسادة ثانية

بمنح المفتجون والمستوردون مهلة مقداره ١٢ شهر بالنسبة للأرقام من ٥ إلى ٣٣ ومهله مقداره ٦ شهور للأرقام ١-٢-٣-٤-٥-٦-٧-٨-٩-١٠-١١-١٢-١٣-١٤-١٥-١٦-١٧-١٨-١٩-٢٠-٢١-٢٢-٢٣-٢٤-٢٥-٢٦-٢٧-٢٨-٢٩ اعتباراً من تاريخ العمل بهذا القرار لتوفيق أوضاعهم وفقاً لأحكامه .

مسادة ثالثة

تطبيق أحكام القرار الوزاري رقم 423 لسنة 2005 على المواصفات القياسية المصرية المدرجة بهذا القرار .

مسادة رابعة

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير  
الصناعة والتجارة  
والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

منير فخرى عبد النور



٢٠١٤/١٢/٢٥